

بداية المجتهد

القسم الأول . وفي هذا القسم فصلان : الفصل الأول : في شروط الاستثناء المؤثر في
اليمين . الفصل الثاني : في تعريف الأيمان التي يؤثر فيها الاستثناء من التي لا يؤثر